

Distr.: General
25 May 2017
Arabic
Original: English

مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد



فريق استعراض التنفيذ

الدورة الثامنة المستأنفة

فيينا، ٧ و ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧

البند ٢ من جدول الأعمال*

استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

خلاصة وافية

مذكّرة من الأمانة

إضافة

المحتويات

الصفحة

٢ ثانياً - خلاصة وافية
٢ آيسلندا.



ثانياً - خلاصة وافية

آيسلندا

١- مقدمة: لمحة عامة عن الإطار القانوني والمؤسسي لآيسلندا في سياق تنفيذ

اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

صدّق برلمان آيسلندا - المعروف باسم "الألتنغي" - على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد (الاتفاقية) في ٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠؛ ودخلت الاتفاقية حيز النفاذ في ١ آذار/مارس ٢٠١١.

وآيسلندا جمهورية ذات حكومة برلمانية. ويعهد الدستور بالسلطة التشريعية إلى البرلمان والرئيس على نحو مشترك. وفي الواقع، يمسك البرلمان بزمام السلطة التشريعية بينما يمنح الرئيس مشاريع القوانين البرلمانية الموافقة الرسمية. ويمارس الرئيس، من الناحية الشكلية فحسب، والسلطات الحكومية الأخرى مهام السلطة التنفيذية.

ويضم النظام القضائي في آيسلندا ثماني محاكم محلية، أكبرها محكمة مقاطعة ريكيافيك، والمحكمة العليا. وتمارس محاكم المقاطعات في آيسلندا الولاية القضائية على المسائل المدنية والجنائية. والمحكمة العليا هي محكمة الاستئناف الوحيدة، ويمتد اختصاصها على النطاق الوطني. وإضافةً إلى ذلك، توجد محكمة متخصصة في قضايا كبار المسؤولين، وهي مختصة بالنظر في قضايا الوزراء المتعلقة بواجباتهم الرسمية. وفي ٢٦ أيار/مايو ٢٠١٦، أقر البرلمان تشريعاً جديداً يقضي بإرساء نظام قضائي ثلاثي الدرجات في آيسلندا، حيث تضطلع محكمة جديدة، تُسمى Landsréttur، بمهام محكمة الاستئناف. ويمثل النظام الجديد خطوة إضافية نحو ضمان العمل بالإجراءات القانونية الواجبة، ومن شأنه تعزيز دور المحكمة العليا في إصدار أحكام تمثل سوابق قضائية في المسائل القانونية. وسيدخل التشريع الجديد حيز النفاذ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨ ليحل محل قانون السلطة القضائية الراهن رقم ١٥/١٩٩٨.

والعلاقة بين القانونين الوطني والدولي ثنائية، مما يعني أنّ الاتفاقات الدولية تحتاج إلى تفعيل لكي تكون لها قوة القانون الوطني.

وآيسلندا عضو في منظمات دولية مختلفة، منها الأمم المتحدة ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي ومجلس أوروبا ومجلس بلدان الشمال الأوروبي.

وتنفذ آيسلندا التزاماتها بموجب الاتفاقية من خلال مجموعة متنوعة من القوانين، بعضها لم يُترجم بالكامل بعد.

- قانون العقوبات العام رقم ١٩/١٩٤٠.
- قانون الإجراءات الجنائية رقم ٨٨/٢٠٠٨ (ترجمت مقتطفات منه).
- قانون الشرطة رقم ٩٠/١٩٩٦.

- القانون رقم ٢٠٠٦/٦٤ بشأن تدابير مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، بصيغته المعدلة بموجب القانون رقم ٢٠٠٨/٧٧، والقانون رقم ٢٠٠٩/١١٦، والقانون رقم ٢٠١٢/٤١، والقانون رقم ٢٠١٦/٦.
- القانون رقم ٢٠١٦/١٢٠ بشأن المشتريات العمومية (الذي يحل محل القانون رقم ٢٠٠٧/٨٤).
- القانون رقم ١٩٨٤/١٣ بشأن تسليم المطلوبين والمساعدات الأخرى في الإجراءات الجنائية.
- القانون رقم ٢٠١٦/٥١ بشأن ضبط الجناة وتسليمهم وتسلمهم فيما بين آيسلندا والدول الأخرى استناداً إلى أوامر التوقيف.

٢- الفصل الثالث: التجريم وإنفاذ القانون

١-٢-٢ ملاحظات على تنفيذ المواد قيد الاستعراض

الرشو والمتاجرة بالنفوذ (المواد ١٥ و ١٦ و ١٨ و ٢١)

رشو الموظفين العموميين مجرم في قانون العقوبات العام (المادتان ١٠٩ و ١٢٨) على نحو يستوفي متطلبات المادة ١٥ من الاتفاقية. وقد صيغ مشروع قانون لتعديل المادة ١٠٩ وزيادة الحد الأقصى لعقوبة السجن من أربع إلى ست سنوات. وتعريف الموظف العمومي واسع النطاق (المادة ١٤١ (أ))، بيد أن مشروع القانون الجديد يقترح أيضاً تعديلات على تلك المادة لزيادة توضيح المفهوم الوارد في قانون العقوبات العام. وتتناول المادتان ١٠٩ و ١٢٨ أيضاً جرائم الرشوة المتعلقة بالموظفين العموميين الأجانب، وتمثل متطلبات المادة ١٦ من الاتفاقية.

كما يُجرّم قانون العقوبات العام المتاجرة بالنفوذ شراء وبيعاً (المادتان ١٠٩ و ١٢٨) على نحو يستوفي متطلبات المادة ١٨ من الاتفاقية.

والرشو والارتشاء في القطاع الخاص مجرمان بموجب المادة ٢٦٤ (أ) من قانون العقوبات العام على نحو يستوفي متطلبات المادة ٢١ من الاتفاقية. ويقترح مشروع القانون المذكور آنفاً زيادة العقوبة القصوى على الرشوة في القطاع الخاص.

غسل الأموال؛ الإخفاء (المادتان ٢٣ و ٢٤)

تجرّم آيسلندا قبول المكاسب المتأتية من الجرائم المنصوص عليها في قانون العقوبات العام وغيره من القوانين (نهج اعتبار جميع الجرائم أصلية) أو الانتفاع بها أو احتيازها، سواء أكان هذا للمنفعة الشخصية أو لمنفعة الغير، ومما تجرمه أيضاً تبديلها ونقلها وإرسالها وتخزينها وكذلك المساعدة في تسليمها أو إخفائها أو إخفاء معلومات عن منشئها أو طبيعتها أو مكانها أو كيفية التصرف فيها (المادة ٢٦٤ من قانون العقوبات العام). وينطبق هذا أيضاً على الأفعال أو الإغفالات التي تحدث خارج آيسلندا (المادة ٦ من قانون العقوبات العام). والعقوبة القصوى على جريمة غسل الأموال هي السجن لمدة ست سنوات، ولكن يمكن تشديدها في بعض الظروف المحددة في قانون العقوبات العام.

وفي كانون الثاني/يناير ٢٠١٦، عدلت آيسلندا تشريعاتها بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب المتعلقة بالملكية الانتفاعية، بحيث باتت تلزم المؤسسات المبلّغة بأن تتخذ تدابير معقولة للتحقق من هوية المالك المنتفع للشخصيات الاعتبارية. وتنطبق الأحكام الواردة أدناه المتعلقة بالمساعدة والتحرّض والشروع على غسل الأموال. ويجوز أن يُدان الشخص بجريمة غسل الأموال وبالجرّمة الأصلية التي أفضت إليها.

وتتناول المادتان ٢٥٤ و ٢٦٤ من قانون العقوبات العام الإخفاء على نحو يلي متطلبات الاتفاقية.

الاختلاس؛ إساءة استغلال الوظائف؛ الإثراء غير المشروع (المواد ١٧ و ١٩ و ٢٠ و ٢٢)

تتناول المادة ٢٤٧ من الفصل ٢٦ من قانون العقوبات العام الاختلاس، كما تتناوله مواد أخرى في نفس الفصل تتعلق بالسرقة العامة واختلاس الممتلكات. وتغطي هذه الأحكام الاختلاس في القطاعين العام والخاص.

وتتناول المواد ١٢٩ إلى ١٣٩ من قانون العقوبات العام إساءة استغلال الموظف العمومي لوظيفته، وتجرّم أيّ سلوك يُمثّل إساءة استخدام أو سوء استعمال للوظائف الرسمية، وكذلك بعض الأمثلة على إساءة استعمال الوظائف الرسمية.

وتتناول آيسلندا عناصر الإثراء غير المشروع من جانب الموظفين العموميين من خلال التشريعات القائمة في قانون العقوبات العام والقوانين الضريبية لديها. وإضافةً إلى ذلك، تتناول التشريعات المتعلقة بمصادرة عائدات الجريمة، المفصّلة ضمن المادة ٣١ من الاتفاقية، هذه المسائل أيضاً.

إعاقة سير العدالة (المادة ٢٥)

يُجرّم القانون استخدام "العنف البدني أو الإكراه على نحو غير مشروع أو التهديد" ضد الشهود أو أقاربهم أو الأشخاص المرتبطين بهم بشكل آخر فيما يتعلق بما يدلون به من أقوال أمام الشرطة أو المحاكم (المادة ١٠٨ من قانون العقوبات العام). ويشمل هذا الحكم جميع الأفعال المذكورة في المادة ٢٥ (أ) من الاتفاقية.

ويُجرّم الاعتداء على أيّ موظف عمومي أثناء أدائه لمهام عمله الرسمية باستخدام العنف أو بالتهديد باستخدامه (المادتان ١٠٦ و ١٠٧ من قانون العقوبات العام). وتمتد الحماية القانونية لتشمل الأشخاص الذين يدعّوهم قاض أو موظف عمومي لمساعدته في أداء واجباته الرسمية. وتُطبّق عقوبات مشدّدة على قادة الاعتداءات الجماعية.

مسؤولية الشخصيات الاعتبارية (المادة ٢٦)

تمتد المسؤولية الجنائية لتشمل الشخصيات الاعتبارية، بما في ذلك الجهات العمومية والشركات التي يتشارك في ملكيتها القطاعان العام والخاص، وذلك عن الجرائم التي ترتكب بالنيابة عنها على يد كبار المسؤولين فيها أو موظفيها أو ممثليها (المادة ١٩ من قانون العقوبات العام). ولا تَمس تلك المسؤولية بالمسؤولية الجنائية للأشخاص الطبيعيين الذين يرتكبون الجريمة ذاتها. وقد يؤخذ أيضاً بمبدأ المسؤولية الجنائية للشركات في الحالات التي يتعذر فيها التعرف على

هوية الشخص الطبيعي المسؤول جنائياً أو تحديدها على نحو قاطع. ويتم تناول المسؤولية الخاصة للشخصيات الاعتبارية عن الإرهاب والرشوة وغسل الأموال في تشريعات تكميلية. وإضافةً إلى ذلك، لدى آيسلندا نظام شامل للرقابة التنظيمية والإدارية على القطاع الخاص.

وتشمل العقوبة فرض الغرامات أو غيرها من الجزاءات المالية. وإضافةً إلى فرض غرامة، قد تُصدر المحكمة المعنية حكماً بجرمان الشخصية الاعتبارية من بعض الحقوق، بما في ذلك إلغاء التراخيص والتصاريح، أو المنع من مزاوله النشاط التجاري، أو غير ذلك من أشكال الحرمان من المزايا والاستحقاقات (المادة ٦٨ من قانون العقوبات العام).

المشاركة والشروع (المادة ٢٧)

تشمل المسؤولية كل من يسهم، عن طريق المساعدة بالقول أو الفعل، أو من خلال الإقناع أو التشجيع أو بأي طريقة أخرى، في ارتكاب فعل جنائي (المادة ٢٢ من قانون العقوبات العام). وتُجرّم أحكام المادة ٢٠ من قانون العقوبات العام الشروع في ارتكاب الجرائم الجنائية. ويجرم القانون المساعدة على ارتكاب فعل جنائي أو التحريض عليه، حتى إذا لم تكتمل الجريمة (المادة ٢٠ من قانون العقوبات العام). أما التحضير لارتكاب الجرائم فليس مجرماً إلا إذا شكل فعلاً من أفعال الشروع (المادة ٢٠ من قانون العقوبات العام).

الملاحقة والمقاضاة والجزاءات؛ التعاون مع سلطات إنفاذ القانون (المادتان ٣٠ و ٣٧)

طبقاً لقانون العقوبات العام، تُوقع العقوبة بالتناسب مع خطورة الجرم ودرجة مسؤولية الجاني. ووجد المستعرضون أنّ أفعال الفساد المجرّمة وفقاً للتشريعات في آيسلندا تخضع لجزاءات تراعى فيها خطورة هذه الجرائم. ويجوز انطباق بعض العوامل المشدّدة والمخفّفة، رهناً بظروف الجاني أو وضعه، بما في ذلك ما إذا كان الجاني موظفاً عمومياً، أو مستوى مشاركة الجاني.

ولا توجد حصانات وظيفية للموظفين العموميين في آيسلندا تعوق ملاحقتهم قضائياً فيما يتعلق بجرائم الفساد، باستثناء النوب البرلمانين الذين لا يجوز، أثناء انعقاد البرلمان، ملاحقتهم قضائياً بشأن أيّ فعل جنائي بدون موافقة البرلمان أو ما لم يُضبطوا في حالة تلبّس (المادة ٤٩ من الدستور).

ويمارس المدعون العامون وموظفو إنفاذ القانون في آيسلندا صلاحيات تقديرية واسعة لدى الاضطلاع بواجباتهم في حماية المصلحة العامة، وهم ملزمون بالاستقلالية في الرأي.

وتُحدّد المادتان ٩٥ و ٩٧ من قانون الإجراءات الجنائية التدابير الواجب اتخاذها فيما يتعلق بالاحتجاز والإفراج المشروط عن الأشخاص الملاحقين قضائياً، مع مراعاة الحاجة إلى ضمان السلامة العامة ومثول المتهم أمام القضاء في الإجراءات اللاحقة. وينظّم قانون تنفيذ العقوبات الاعتبارات ذات الصلة بالإفراج المبكر، التي تشمل النظر في جملة عوامل منها خطورة الجريمة (المواد ٨٠ إلى ٨٢).

وينص قانون العقوبات العام (المادة ٦٨) على أنه إذا ارتكب موظف مدني فعلاً جنائياً، فيجوز أن يُجرّم، أثناء محاكمته، من الحق في مباشرة مهام وظيفته — كما هو الحال في الأنشطة التي تحتاج

إلى ترخيص رسمي أو إذن قانوني أو تعيين أو اجتياز اختبار. ويجوز حرمانه من هذه الحقوق لمدة محددة تصل إلى خمس سنوات أو مدى الحياة.

و بموجب قانون الموظفين الحكوميين، يمكن وقف الموظف المدني مؤقتاً عن ممارسة مهام وظيفته إذا اشتبه في وجود مخالفات تتعلق بأموال حكومية أو إذا تأكد ذلك. وينطبق الشيء نفسه إذا اشتبه في قيام موظف مدني بأعمال من شأنها فقدان حقوق عملاً بالمادة ٦٨ من قانون العقوبات العام. ويجوز عزل الموظف المدني نهائياً أو إعادته إلى منصبه، رهناً بنتائج التحقيق الذي تقوم به لجنة متخصصة، كما يمكن إبلاغ الشرطة عنه. ويمكن فصل الموظف المدني نهائياً إذا أدين بحكم قضائي نهائي.

ويعتبر قانون تنفيذ الأحكام القضائية أن حماية المجتمع وإعادة إدماج الجناة في المجتمع هدفان رئيسيان للنظام الإصلاحي وإدارة السجون ونظام مراقبة السجناء المفرج عنهم.

وفيما يتعلق بالتعاون مع سلطات إنفاذ القانون، توجد تدابير تتيح للمحاكم، عند تحديد العقوبة، تخفيف العقوبات عن الجناة المتعاونين، بما في ذلك دون الحد الأدنى المقرر للعقوبة، إذا قدم الجاني مساعدة أو أدلة أو شهادة، بما في ذلك تحديد عائدات الجريمة.

حماية الشهود والمبلغين (المادتان ٣٦ و ٣٣)

لا يوجد لدى آيسلندا برنامج رسمي لحماية الشهود، بيد أن هناك عدة أحكام في قانون الإجراءات الجنائية توفر أساليب وتدابير لحماية الشهود، منها حجب هوية الشاهد. وتراعي إجراءات الشرطة الحاجة إلى حماية ضحايا الجرائم والشهود عليها، وتوجد تدابير عامة لحماية الشهود، إضافة إلى تدابير الحماية الإجرائية العامة والتدابير الإجرائية الخاصة التي قد تقررها المحكمة. وقد تشمل هذه الحماية حجب هوية الشاهد طوال القضية، بما في ذلك أثناء الإدلاء بالشهادة. وإضافة إلى ذلك، تتعاون آيسلندا مع بلدان الشمال الأوروبي بشأن هذه المسائل، حسب الاقتضاء، بما في ذلك في مجال تبادل المعلومات وتيسير تغيير محل الإقامة مؤقتاً أو على المدى الطويل. وتراجع وزارة الداخلية بانتظام الإجراءات المعمول بها والمسائل القانونية ذات الصلة للنظر في تعزيز تدابير حماية الشهود.

وينص قانون الإجراءات الجنائية على تدابير وإجراءات لتيسير إدلاء الضحايا بشهادتهم أثناء الإجراءات الجنائية. بيد أن حق الضحايا في أن يُستمع إليهم وقت صدور الحكم غير منصوص عليه في القانون أو العرف المعمول به. ولا تعقد المحاكم أيضاً في آيسلندا جلسات استماع خاصة من أجل الإفراج المشروط وغير المشروط عن السجناء.

وفيما يتعلق بالإبلاغ عن جرائم الفساد، توجب المادة ١٣ من قانون الموظفين الحكوميين توفير الحماية من الانتقام للموظفين العموميين الذين يبلغون عن انتهاكات للقوانين أو القواعد الأخلاقية. كما يوفر قانون الإعلام الحماية للأشخاص الذين يقدمون معلومات إلى وسائط الإعلام ويريدون عدم الكشف عن هويتهم، بما يحصن وسائط الإعلام من الإفصاح عن معلومات بشأن المصادر السرية. بيد أنه لا يوجد في آيسلندا أي تشريع يتناول حماية المبلغين عن المخالفات في القطاع الخاص. وخلال الزيارة القطرية، كان هناك تشريع بشأن حماية المبلغين عن المخالفات

في القطاع المالي قيد النظر. وقد قُدم مشروع قانون بشأن هذه المسألة إلى البرلمان، وهو قيد المناقشة في البرلمان. وناقش فريق توجيهي مشترك بين الوزارات معني بتدابير مكافحة الفساد مواصلة توسيع نطاق أشكال الحماية تلك بحيث تشمل جوانب أخرى من القطاع الخاص.

التحميد والحجز والمصادرة؛ السرية المصرفية (المادتان ٣١ و ٤٠)

من الممكن مصادرة جميع المكاسب المتأتية من الجرائم أو مبلغ مالي يكافئها (المادة ٦٩ من قانون العقوبات العام)، وإذا تعذر الجزم بقيمتها الفعلية، جاز الاعتماد على التقديرات. وتسمح المادة ٦٩ (أ) بمصادرة أدوات الجريمة، سواء المستخدمة بالفعل أو التي اعتزم استخدامها. وتتيح المادة ٦٩ (ب) لأي شخص تخضع موجوداته للمصادرة أن يثبت أن الموجودات ذات القيمة اكتسبت بطريقة شرعية، وبذا تعفى من المصادرة. وفي حال تعذر نزع ملكية الموجودات بسبب نقلها إلى طرف ثالث حسن النية أو تعذر التثبت من مكانها أو تداخلها مع ممتلكات أخرى يصعب فصلها عنها، يجوز للمحكمة أن تأمر بمصادرة مبلغ نقدي بقيمة معادلة.

وينظم قانون العقوبات العام وقانون الإجراءات الجنائية إدارة الممتلكات التي تتولى الدولة تجميدها أو التحفظ عليها أو مصادرتها. وهو يأذن للشرطة بإدارة الممتلكات المجمدة أو المتحفظ عليها أو المصادرة وبالتصرف فيها.

ولا تمتع السرية المصرفية المدعي العام، بناء على أمر قضائي، أو هيئة الرقابة المالية، بمصادرة منها، من طلب الاطلاع على السجلات المالية المتعلقة بالعائدات الإجرامية والحصول عليها.

التقادم؛ السجل الجنائي (المادتان ٢٩ و ٤١)

في آيسلندا، تتسق فترة تقادم الجريمة مع العقوبة القصوى عليها، وتمثل أحكام التقادم للمادة ٢٩ من الاتفاقية. وفيما يتعلق بالشخصيات الاعتبارية، حددت فترة التقادم بالنسبة لجميع الجرائم بخمس سنوات.

ويجوز عند إدانة متهم بارتكاب جريمة في آيسلندا تقديم ما يثبت صدور أحكام إدانة سابقة عليه في الخارج لإثبات أنه من معتادي الإحرام من أجل تحديد العقوبة المناسبة بشأنه (المادة ٧١ من قانون العقوبات العام).

الولاية القضائية (المادة ٤٢)

لآيسلندا الولاية القضائية على الجرائم المنصوص عليها في الاتفاقية عندما تُرتكب الجريمة كلياً أو جزئياً داخل إقليمها (المادة ٤ من قانون العقوبات العام). وإضافةً إلى ذلك، فإن الجرائم التي يرتكبها المواطنون الآيسلنديون في الخارج يعاقب عليها في آيسلندا، بما في ذلك الجرائم المشمولة بالاتفاقية (المادة ٥ من قانون العقوبات العام). وتوسع المادة ٦ نطاق الاختصاص ليشمل جرائم الرشوة المتعلقة بالموظفين العموميين الأجانب حتى إذا ارتكبت خارج آيسلندا وبصرف النظر عن هوية الجاني.

عواقب أفعال الفساد؛ التعويض عن الضرر (المادتان ٣٤ و ٣٥)

تجيز أحكام المادة ٦٨ من قانون المشتريات العمومية رقم ٢٠١٦/١٢٠ استبعاد أي مرشح أو مقدم عطاء من المشاركة في التعاقدات العمومية إذا كان قد أتهم بالاشتراك في جماعة إجرامية أو بممارسة الفساد أو الاحتيال أو غسل الأموال، وذلك بغض النظر عن جنسيته أو موطنه، وينطبق هذا على السواء على الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين. وإضافة إلى ذلك، يجوز منع أي مؤسسة اقتصادية من المشاركة في تعاقد أو إنهاء التعاقد معها إذا كان أحد المشاركين فيها قد أدين بارتكاب فعل من أفعال سوء السلوك المهني أو غير ذلك من جرائم الفساد. وتجيز الأحكام ذات الصلة من قانون العقود للمحاكم إبطال أي عقد كلياً أو جزئياً، أو تعديله إذا كان الاستظهار بالعقد سيُعتبر جائراً أو مخالفاً للممارسات التجارية الجيدة.

وتوجد في آيسلندا قواعد عامة بشأن الحق في التعويض لتمكين الجهات أو الأشخاص المتضررين من أفعال الفساد أو الجرائم الأخرى من اللجوء إلى القضاء للمطالبة بالتعويض من المتسببين في الضرر. وتشير هذه القواعد العامة، على سبيل المثال، إلى الإهمال أو غير ذلك من الأسباب والسلوكيات التي تسببت في الضرر. وإلى جانب هذه القواعد العامة، تنص أحكام متعددة في التشريعات الآيسلندية على كيفية إثبات الحق في التعويض والإجراءات القانونية لطلب التعويض.

السلطات المتخصصة والتنسيق فيما بين الهيئات (المواد ٣٦ و ٣٨ و ٣٩)

تتولى النيابة العامة التحقيق في الجرائم المتصلة بالفساد المشمولة بقانون العقوبات العام وملاحقة مرتكبيها. وقد أعدت وزارة المالية والشؤون الاقتصادية، بالتعاون مع السلطات الضريبية، مبادئ توجيهية لمفتشي الضرائب بشأن واجباتهم المتعلقة بإبلاغ أجهزة إنفاذ القانون بما يشتبهون فيه من جرائم للرشوة المحلية والأجنبية، وهي تبين لهم متى يجب الإبلاغ والجهة التي ينبغي تقديم البلاغ لها والأمر الذي ينبغي الإبلاغ عنها. وقد أقرت مديرية الإيرادات الداخلية هذه المبادئ التوجيهية، وبذلك ستصبح جزءاً من دليل العاملين لديها، كما سيتم تعريف مفتشي الضرائب بها.

وقد عززت آيسلندا بدرجة كبيرة أنشطتها في مجال التوعية بشأن القطاع الخاص بالتعاون مع قطاع الأعمال التجارية والرابطات المهنية ووزارة الخارجية. وعممت وزارة الخارجية صحيفة معلومات شاملة بشأن رشو الأجانب في السفارات والبعثات الآيسلندية في الخارج، ونشرتها في موقعها الشبكي لوزارة الخارجية. والصحيفة المذكورة منشورة باللغتين الآيسلندية والإنكليزية، وتتضمن معلومات عن العقوبات القانونية بشأن تقديم الرشاوى للمسؤولين الأجانب، وتشير إلى إمكانية ملاحقة الجناة في آيسلندا، حتى وإن كانت جريمة الرشوة مرتكبة في الخارج.

وأبلغت الجهات المعنية بالمشاركة في مكافحة غسل الأموال بأن رشو الموظفين العموميين المحليين والأجانب هو جريمة أصلية في إطار جرائم غسل الأموال.

وتتولى النيابة العامة التحقيق في قضايا غسل الأموال في آيسلندا، إلى جانب شرطة مدينة ريكيافيك ومفوضي الشرطة الآخرين. ووحدة الاستخبارات المالية الآيسلندية وحدة مستقلة تتبع إدارة التحقيقات الجنائية الأولى بجهاز النيابة العامة، ويتولى رئاستها نائب لرئيس إدارة التحقيقات

الجنائية الأولى. وقد زادت وحدة الاستخبارات المالية بالفعل من تركيزها على تحليل البلاغات عن غسل الأموال وغير ذلك من البيانات ذات الصلة لتيسير قيام أجهزة إنفاذ القانون بالتحقيقات.

وأصدر وزير الداخلية في ٩ شباط/فبراير ٢٠١٦ لائحة جديدة لتنظيم التعامل مع البلاغات المقدمة عن المعاملات المشبوهة وتبادل المعلومات، على أساس المادة ١٩ من قانون تدابير مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. وتتيح اللائحة لوحدة الاستخبارات المالية تبادل المعلومات مع سلطات الجمارك ومديرية التحقيقات الضريبية والشرطة. وتزيد هذه الأنظمة الجديدة المتعلقة بمعالجة البلاغات بشأن غسل الأموال من كفاءة عمل أجهزة إنفاذ القانون وغيرها من الأجهزة المعنية وتعزز التعاون بينها. وتحدد القواعد الجديدة بوضوح دور وحدة الاستخبارات المالية في تحليل وتبادل المعلومات ذات الصلة، مع الشرطة مثلاً، إضافة إلى تقديم المعلومات عن أساليب غسل الأموال إلى الجهات المسؤولة عن الإبلاغ عن الأنشطة المالية المشبوهة.

وأفادت آيسلندا بأنها تستعرض حالياً تدابير إضافية للتوعية العامة بضرورة إبلاغ السلطات الوطنية المعنية عن جرائم الفساد، تنفيذاً للمادة ٣٩ (٢) من الاتفاقية.

٢-٢- التجارب الناجحة والممارسات الجيدة

يمكن إجمالاً تسليط الضوء على التجارب الناجحة والممارسات الجيدة التالية فيما يخص تنفيذ الفصل الثالث من الاتفاقية:

- وجود وصف تفصيلي في المادة ١٠٩ من قانون العقوبات العام لأشكال المتاجرة غير المشروعة بالنفوذ (المادة ١٨)؛
- نطاق الجرائم الأصلية المعمول به في التشريعات الجنائية الخاصة بغسل الأموال، الذي يشمل جميع الأفعال الجنائية المدرجة في قانون العقوبات العام، وكذلك الأفعال المرتكبة في الخارج في الحالات التي يشكل فيها السلوك الأساسي فعلاً جنائياً في آيسلندا (المادة ٢٣).

٢-٣- التحديات التي تواجه التنفيذ، حيثما انطبق ذلك

من شأن الخطوات التالية أن تعزز التدابير القائمة حالياً لمكافحة الفساد:

- مواصلة الجهود الجارية لتعديل المادة ١٠٩ من قانون العقوبات العام لزيادة العقوبة القصوى لجرائم الرشوة والمتاجرة بالنفوذ (المادتان ١٥ و ١٨)؛
- مواصلة الاستعراض الجاري لتعريف "الموظف العمومي" في جميع أحكام قانون العقوبات العام، وإجراء التعديلات اللازمة لضمان اتساق نطاقه الأقصى مع الاتفاقية (المادة ٢)؛
- النظر في إدخال التعديلات المناسبة على المادة ٢٦٤ (أ) من قانون العقوبات العام لمواءمة الحد الأقصى للعقوبة على الرشوة في القطاع الخاص مع سائر أشكال الرشوة (المادة ٢١)؛

- النظر في مراجعة فترة التقادم المنطبقة على المسؤولية الجنائية للشخصيات الاعتبارية بما يجسد خطورة الجريمة، مع مراعاة فترة التقادم المطبقة على الأشخاص الطبيعيين (المادة ٢٩)؛
- النظر في اتخاذ المزيد من التدابير التشريعية وغيرها من التدابير وإقرارها، حسب الاقتضاء، لتنظيم قيام جهاز النيابة العامة أو السلطات الأخرى المعنية بإدارة الممتلكات المجمدة أو المتحفظ عليها أو المصادرة (المادة ٣١ (٣))؛
- مواصلة استعراض القواعد والتدابير والنظر فيها لتوفير المزيد من الحماية للشهود والخبراء الذين يقدمون معلومات أو يدلون بشهادات ذات صلة بالتحقيق في جرائم الفساد أو الملاحقة القضائية لمرتكبيها (المادة ٣٢)؛
- مواصلة النظر في اعتماد تدابير لتوفير الحماية من أيّ معاملة غير سليمة للأشخاص الذين يبلّغون عن الوقائع المتعلقة بجرائم الفساد إلى السلطات المختصة، ولا سيما للشهود والخبراء الذين يقدمون معلومات أو شهادات ذات صلة بالتحقيق أو الملاحقة القضائية في جرائم الفساد في القطاعين العام والخاص (المادة ٣٣)؛
- اتخاذ المزيد من التدابير لتعزيز التخصص العملي لمكتب مدير الادعاء العام وأجهزة إنفاذ القانون والسلطات المختصة الأخرى في مكافحة الفساد، بما في ذلك توفير التدريب المناسب والموارد اللازمة لاضطلاع تلك الجهات بمهامها (المادة ٣٦)؛
- النظر في اتخاذ ما يلزم من تدابير إضافية لتشجيع وتيسير التعاون بين السلطات العمومية والسلطات المسؤولة عن التحقيق في الأفعال الإجرامية وملاحقة مرتكبيها (المادة ٣٨)؛
- النظر في اتخاذ تدابير إضافية لتشجيع رعايا آيسلندا والمقيمين فيها على إبلاغ السلطات المعنية عن جرائم الفساد تنفيذاً للمادة ٣٩ (٢).

٣- الفصل الرابع: التعاون الدولي

٣-١- ملاحظات على تنفيذ المواد قيد الاستعراض

تسليم الجرمين؛ نقل الأشخاص المحكوم عليهم؛ نقل الإجراءات الجنائية (المواد ٤٤ و ٤٥ و ٤٧) يخضع تسليم المطلوبين لقانون تسليم المطلوبين والمساعدات الأخرى في الإجراءات الجنائية رقم ١٣ المؤرخ ١٧ نيسان/أبريل ١٩٨٤ (قانون تسليم المطلوبين)، وقانون أمر التوقيف في بلدان الشمال الأوروبي رقم ٢٠١٢/١٢. وفي حين وقّعت آيسلندا على الاتفاق المبرم بينها وبين الاتحاد الأوروبي والنرويج بشأن إجراءات التسليم بين الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي وآيسلندا والنرويج في ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٦، الذي يوسّع نطاق أمر التوقيف الأوروبي بحيث يشمل آيسلندا، فإن البرلمان لم يصدق على الاتفاق ويعتمده سوى في ٢٥ أيار/مايو ٢٠١٦^(١) وحيث

(١) ينفذ القانون رقم ٢٠١٦/٥١ أمر التوقيف الأوروبي.

إنَّ الاعتماد جرى بالتزامن مع الزيارة القطرية في إطار استعراض التنفيذ، فإنَّ هذا التطور الجديد لم يُمنح حيزاً في هذه الخلاصة الوافية.^(٢)

ولا تشترط آيسلندا وجود معاهدة لتسليم المطلوبين، وقد تقوم بذلك على أساس المعاملة بالمثل (المادة ٣ من قانون تسليم المطلوبين). وفي حين أنَّ آيسلندا طرف في عدة اتفاقيات واتفاقات أوروبية (الاتفاقية الأوروبية للمساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية لسنة ١٩٥٧ وبروتوكولها الأول، واتفاق شنغن، واتفاق أمر التوقيف الأوروبي)، فإنها لم توقّع أيَّ معاهدات ثنائية بشأن تسليم المطلوبين منذ استقلالها في عام ١٩٤٤. وتعود المعاهدة الثنائية المبرمة مع الولايات المتحدة الأمريكية إلى عام ١٩٠٢. ويمكن أن تستند آيسلندا إلى الاتفاقية بشأن تسليم المطلوبين ما دام الطلب يتفق مع أحكامها الوطنية، لكنها لم تطبق ذلك عملياً حتى الآن.

ويتوخى القانون ازدواجية التجريم على أساس السلوك الأساسي كشرط أدنى (المادة ٣ من قانون تسليم المطلوبين)، لكنه ليس شرطاً مطلقاً حيث إنَّ المادة نفسها تسمح أيضاً بفترات سجن أقصر استناداً إلى اتفاقات مبرمة مع دول أخرى. ولا تُشترط ازدواجية التجريم من أجل التسليم إلى بلدان الشمال الأوروبي (المادة ٢٦ من قانون تسليم المطلوبين، والمادتان ١ و ٤ من قانون أمر التوقيف في بلدان الشمال الأوروبي). والجرائم التي تستوجب التسليم هي تلك التي يعاقب عليها بالسجن لمدة عام واحد كحد أدنى، أو الجرائم المماثلة استناداً إلى السلوك الأساسي (المادة ٣ من قانون تسليم المطلوبين). ويُشترط لتسليم الأشخاص المحكوم عليهم بالفعل بغية تنفيذ الحكم ألا تقل العقوبة عن السجن لمدة أربعة أشهر. وتأذن المادة ١٩ من قانون تسليم المطلوبين باتخاذ تدابير قسرية وفقاً لقانون الإجراءات الجنائية فيما يتعلق بطلب التسليم.

ولا تسلّم آيسلندا رعاياها (المادة ٢ من قانون تسليم المطلوبين) إلا إلى بلدان الشمال الأوروبي الأخرى (المادتان ١ و ٧ من قانون أمر التوقيف في بلدان الشمال الأوروبي)، وهو ما يمكن أن يجعل مشروطاً بعودة الشخص إلى آيسلندا لقضاء العقوبة المحتملة.^(٣)

وفي حين أنَّ مبدأ "إما التسليم وإما المحاكمة" لم يؤخذ به كمبدأ عام من مبادئ القانون، فإنه يُطبق عملياً من خلال المادتين ٥ و ٦ من قانون العقوبات العام، واتفاق بلدان الشمال الأوروبي لعام ١٩٧٥ بشأن المساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية، وكذلك الاتفاقية الأوروبية بشأن تسليم المطلوبين لعام ١٩٥٧ (المادة ٦ من الباب الثاني).^(٤)

وفيما يتعلق بإنفاذ الأحكام الصادرة في دولة أخرى، تجدر الإشارة إلى أنَّ آيسلندا طرف في الاتفاقية الأوروبية بشأن نقل الأشخاص المحكوم عليهم، وأنها قد اعتمدت القانون رقم ١٩٦٣/٦٩ بشأن تنفيذ الأحكام الصادرة عن المحاكم في بلدان الشمال الأوروبي الأخرى، وكذلك القانون رقم ١٩٩٣/٥٦ بشأن التعاون الدولي المقدم من آيسلندا.

(٢) تردُّ الإحالات المرجعية إلى الأحكام ذات الصلة بأمر التوقيف الأوروبي في حواشي الفصل الرابع.

(٣) عندما يبدأ نفاذ قانون أمر التوقيف الأوروبي، سوف ينطبق ذلك على آيسلندا أيضاً.

(٤) المادتان ٣ و ١٢ من قانون أمر التوقيف الأوروبي.

ويُحظر تسليم المطلوبين بشأن الجرائم السياسية (المواد ٥ و ٦ و ١١ من قانون تسليم المطلوبين). وتشمل أسباب رفض التسليم الحيلولة دون إمكانية تعرُّض الشخص لعقوبة الإعدام. ولا يمكن لآيسلندا أن ترفض طلب التسليم لمجرد أن الجريمة تنطوي على مسائل ضريبية (المادة ٣ من قانون تسليم المطلوبين).

وتوجد إجراءات مبسّطة لتسليم المطلوبين بين آيسلندا وبلدان الشمال الأوروبي (المادة ١ من قانون أمر التوقيف في بلدان الشمال الأوروبي). ويكون تنفيذ الإجراءات أسرع إذا وافق الشخص المطلوب على تسليمه (المادة ١٤ (أ) من قانون تسليم المطلوبين). وتنص المادتان ١٩ و ١٥ من قانون تسليم المطلوبين على التوقيف المؤقت والتدابير القسرية. ولقد جرى العرف على أن تبلغ آيسلندا الدولة الطرف الطالبة بمسوغات قرارها لبيان أسباب رفض التسليم. وقد قامت آيسلندا بتسليم شخص إلى البلد الذي يحمل جنسيته على أساس المعاملة بالمثل.

ويخضع نقل الإجراءات الجنائية للمادة ٢٥ من قانون تسليم المطلوبين، وهو ما ينص عليه أيضاً في المادة ٦ من الباب ٢ من الاتفاقية الأوروبية بشأن تسليم المطلوبين.

المساعدة القانونية المتبادلة (المادة ٤٦)

تُعامل جميع طلبات المساعدة القانونية المتبادلة الواردة وفقاً لأحكام الفصل الرابع من القانون رقم ١٣/١٩٨٤ بشأن تسليم المطلوبين والمساعدات الأخرى في الإجراءات الجنائية (قانون تسليم المطلوبين). وتشير المادة ٢٢ إلى الأحكام الواردة في قانون الإجراءات الجنائية، وتنص أيضاً على انطباق ازدواجية التجريم. ومع ذلك، لا تُشترط ازدواجية التجريم عندما يكون الطلب وارداً من إحدى دول الشمال الأوروبي، وفقاً لقانون أمر التوقيف في بلدان الشمال الأوروبي (المادة ٤)، وفي هذه الحالة يلزم أن تثبت الدولة الطالبة أنها استوفت شروط التجريم. وصدقت آيسلندا أيضاً على الاتفاقية الأوروبية بشأن المساعدة القانونية المتبادلة في المسائل الجنائية، وهي كثيراً ما تستند في تعاونها إلى مبدأ المعاملة بالمثل.

ومع ذلك، أدرجت آيسلندا بعض الأحكام الداخلية المتعلقة بالمساعدة القانونية المتبادلة في قانون تسليم المطلوبين. وتشمل هذه الأحكام جمع الأدلة وأخذ إفادات الشهود (بما في ذلك عن طريق التداول بالفيديو)، والتدابير القسرية، وكذلك التدابير غير القسرية (المادة ٢٢ من قانون تسليم المطلوبين)؛ والنقل المؤقت للشخص المحكوم عليه، بعد الحصول على موافقته على النقل، للاستجواب في دولة أخرى (المادة ٢٣ من قانون تسليم المطلوبين).

وتنص الفقرة ٤ من المادة ٦٩ (د) على إمكانية المصادرة، بينما تتيح المواد ٦٨ إلى ٧٢ من قانون الإجراءات الجنائية تعقب الموجودات وتجميدها ومصادرتها.

ويمكن لآيسلندا أن تتبادل المساعدة القانونية استناداً إلى الاتفاقية ما دامت تلك الإجراءات تتماشى مع القانون الآيسلندي. وأفادت آيسلندا بأن هذا من شأنه أن يمكنها من توفير ضروب من المساعدة القانونية لا تنطوي على تدابير قسرية، في غياب ازدواجية التجريم أيضاً، ما لم يحظرها القانون الآيسلندي على نحو مباشر.

وتكفل المادة ٢٣ من قانون تسليم المطلوبين عدم التعرض للأشخاص المحكوم عليهم الذين يُنقلون مؤقتاً إلى دولة طرف أخرى، ولكن هذا لا ينطبق على الشهود والخبراء. ويمكن لآيسلندا أن تمنح المساعدة فيما يتعلق بالجرائم التي يجوز مساءلة الشخصيات الاعتبارية عنها (المادة ١٩ من قانون العقوبات العام)، وهي تحيل المعلومات تلقائياً.

والسلطة المركزية هي وزارة العدل فيما يخص طلبات تسليم المطلوبين والمساعدة القانونية المتبادلة، وهي تتلقى تلك الطلبات بشكل مباشر. ويمكن لآيسلندا أيضاً إرسال الطلبات وتلقيها عبر القنوات الدبلوماسية، إذا طلبت إحدى الدول الأطراف ذلك. ويتواصل مفوض الشرطة الوطنية، عن طريق المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول) ومكتب الشرطة الأوروبي (اليوروبول)، وكذلك جهاز النيابة العامة، مع قوات الشرطة الأجنبية بشأن أمور منها، على سبيل المثال، طلبات المساعدة القانونية المتبادلة. بيد أن هذه الطلبات عادة ما ترد عن طريق وزارة العدل، وفقاً لقانون تسليم المطلوبين، وتُعالج بسرعة عند الحاجة. وتتيح المادة ٢٢ من قانون تسليم المطلوبين أيضاً اتخاذ ترتيبات أخرى، من قبيل إبرام اتفاق مع دولة أجنبية من أجل أن تتولى المسألة جهة أخرى بخلاف الوزارة.

وتحترم آيسلندا مبدأي التخصيص والسرية على النحو المنصوص عليه في قانون الإجراءات الجنائية الآيسلندي.

ويفرض طلب المساعدة القانونية المتبادلة إذا اعتُبر متعارضاً مع القانون الآيسلندي (المادة ٢٢ من قانون تسليم المطلوبين). وتُبَلِّغ الدولة الطرف الطالبة بأسباب الرفض، ولا يُرفض تقديم المساعدة القانونية المتبادلة بحجة السرية المصرفية، وقد أكدت آيسلندا أنها عاجلت بالفعل طلبات للمساعدة القانونية المتبادلة تنطوي على مسائل ضريبية.

وتتحمل الدولة الطالبة التكاليف المرتبطة بالمساعدة القانونية المتبادلة التي تقع خارج نطاق الإجراءات الآيسلندية، مثل ترجمة أقوال الشهود (الاتفاقية الأوروبية بشأن المساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية)، ويمكن أن تخضع لترتيبات مخصصة.

وأشارت آيسلندا إلى أن السجلات الحكومية المتاحة للاطلاع العام تفتح أمام الدولة الطالبة مثلها مثل أي جهة تقدم طلباً للاطلاع عليها من داخل آيسلندا. ويمكن الاطلاع على سجلات أخرى مجاناً بشرط ارتباطها بالقضية (المادة ٥ من قانون حرية المعلومات).

التعاون في مجال إنفاذ القانون؛ التحقيقات المشتركة؛ أساليب التحري الخاصة (المواد ٤٨ و ٤٩ و ٥٠)

آيسلندا طرف في عدد من منظمات وشبكات إنفاذ القانون مثل الإنتربول، واليوروبول، والوكالة الأوروبية لإدارة التعاون العملي على الحدود الخارجية للدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي (فرونتيكس)، وآلية طلب المعلومات التكميلية عند المعابر الوطنية (SIRENE)، وتطبيق الشبكة الآمنة لتبادل المعلومات (SIENA)، واتفاق شنغن. وجسدت آيسلندا هذا التعاون من خلال أمثلة متعددة على التحقيقات المشتركة، وعمليات التسليم المراقب، وأشكال أخرى من التعاون في مجال إنفاذ القانون سواء عن طريق الشرطة الآيسلندية أو جهاز النيابة العامة.

وتتحدد إجراءات التعاون في مجال إنفاذ القانون والتحقيقات المشتركة في كل حالة على حدة، وهو ما اتضح أنه عملية مطولة ومعقدة في بعض الأحيان. وقد عيّنت سلطات إنفاذ القانون والجمارك الآيسلندية ضابط اتصال في مقر اليوروبول في لاهاي، في حين أن وظيفة موظف الاتصال لدى الإنتربول في ليون، فرنسا، شاغرة حالياً. وأقيمت علاقات تعاون ناجحة مع الوكالة الأوروبية للتعاون القضائي لأغراض محددة.

ولدى آيسلندا تشريعات بشأن استخدام أساليب التحري الخاصة مثل المراقبة الإلكترونية في قضايا الفساد والتنصت (المواد ٨٠ إلى ٨٥ و ٨٩ من قانون الإجراءات الجنائية).^(٥) ولم ترم آيسلندا أي اتفاقات بشأن استخدام أساليب التحري الخاصة على الصعيد الدولي. وتوقع آيسلندا زيادة في احتمالات التعرض للجرائم السيبرانية عند تعديل اللوائح الحالية التي تقيد أسعار صرف العملات الأجنبية.

٢-٣- التجارب الناجحة والممارسات الجيدة

بوجه عام، يُنظر إلى النقاط التالية باعتبارها تجارب ناجحة وممارسات جيدة في إطار تنفيذ الفصل الرابع من الاتفاقية:

- آيسلندا قادرة على الاستجابة للطلبات في الوقت المناسب وعلى نحو فعال بتطبيق التشريعات الوطنية عن طريق القياس (المادة ٤٦)؛
- تتسم آيسلندا بالكفاءة والتجاوب في التعامل مع طلبات تسليم المطلوبين، وكذلك طلبات التعاون على إنفاذ القانون (المادتان ٤٤ و ٤٨).

٣-٣- التحديات التي تواجه التنفيذ، حيثما انطبق ذلك

- من شأن الخطوات التالية أن تعزز التدابير القائمة حالياً لمكافحة الفساد في آيسلندا:
- الحرص على نشر الأحكام الرئيسية لتشريعها الوطنية المنطبقة بلغات أخرى لكفالة الشفافية وتمكين الدول المقدمة للطلبات من التنبؤ بالإجراءات (الفقرة ١ من المادة ٤٦)؛
 - استعراض التشريعات الآيسلندية ذات الصلة حتى يتسنى ضمان الحفاظ على سرية المعلومات المتبادلة عن طريق المساعدة القانونية المتبادلة امتثالاً لطلب الدول الأطراف الطالبة (الفقرة ٥ من المادة ٤٦)؛
 - تحديث المعلومات التي سبق تقديمها بما يوضح أن وزارة العدل هي السلطة المركزية المعنية (الفقرة ١٣ من المادة ٤٦)؛
 - توسيع نطاق الأحكام المتعلقة بعدم التعرض لضمان انطباقها أيضاً على الشهود والخبراء وغيرهم من الأشخاص على النحو المحدد في الفقرة ٢٧ من المادة ٤٦؛

(٥) عدلت آيسلندا ذلك التشريع في ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦ بناءً على توصيات الفريق العامل المعني بمكافحة الرشوة التابع لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي.

- أن تنظر آيسلندا في إرساء إطار إجرائي للتعاون يمكن أن يساعد على تسريع وتبسيط مسائل التعاون في مجال إنفاذ القانون (الفقرة ١ من المادة ٤٨)؛
 - تشجيع آيسلندا على أن تكفل لأجهزة إنفاذ القانون وجهاز النيابة العامة ما يكفي من الموارد للتصدي للجرائم المرتكبة باستخدام التكنولوجيا الحديثة (الفقرة ٣ من المادة ٤٨)؛
 - مواصلة إبرام الاتفاقات والمعاهدات لضمان إرساء أساس قانوني يمكن التنبؤ به، وتوسيع إمكانيات التعاون في مجال إنفاذ القانون عموماً وفي التحقيقات المشتركة على وجه الخصوص (المادة ٤٩).
-